

Distr.: General
22 December 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والعشرون

البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية
مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية
أو اللاإنسانية أو المهينة

مذكرة من الأمين العام

موجز

تقدم هذه المذكرة معلومات عن وضع الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول
الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية
أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك حالته المالية الحرجة.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-24802 090115 120115



* 1 4 2 4 8 0 2 *

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٥-١	أولاً - مقدمة
٣	١	ألف - تقديم التقرير
٣	٣-٢	باء - ولاية الصندوق الخاص
٣	٤	جيم - إدارة الصندوق الخاص
٣	٥	دال - معايير الأهلية
٤	١١-٦	ثانياً - أنشطة الصندوق الخاص
٤	٨-٦	ألف - دورة مشاريع عام ٢٠١٤
٤	١١-٩	باء - الدعوة إلى تقديم الطلبات لعام ٢٠١٥
٥	١٣-١٢	ثالثاً - الحالة المالية للصندوق الخاص
٦	١٦-١٤	رابعاً - كيفية التبرع
٧	١٩-١٧	خامساً - التوصيات

المرفق

٨	الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: المشاريع التي وافقت عليها لجنة المنح التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منذ إنشاء الصندوق
---	-------	---

أولاً - مقدمة

ألف - تقديم التقرير

١ - أُعدت هذه المذكرة وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥٦/٦٨، الذي شجعت فيه الجمعية تقديم تبرعات للصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان تقريراً عن عمليات الصندوق الخاص. وهي تكمل تقرير الأمين العام عن أنشطة الصندوق الخاص المقدم إلى الجمعية في دورتها التاسعة والستين (A/69/289).

باء - ولاية الصندوق الخاص

٢ - أنشئ الصندوق الخاص عملاً بالمادة ٢٦ من البروتوكول الاختياري للمساعدة في تمويل تنفيذ التوصيات التي قدمتها اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة عقب زيارة أجرتها لدولة طرف في البروتوكول الاختياري، ولتمويل البرامج التعليمية للآليات الوقائية الوطنية.

٣ - ويتلقى الصندوق الخاص تبرعات مخصصة الغرض تقدمها حكومات ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية وكيانات أخرى خاصة أو عامة.

جيم - إدارة الصندوق الخاص

٤ - يدير الصندوق الخاص مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

دال - معايير الأهلية

٥ - يمكن أن يقدم الطلبات المؤسسات الحكومية للدول الأطراف في البروتوكول الاختياري التي زارتها اللجنة الفرعية والتي وافقت على نشر تقرير اللجنة الفرعية، والآليات الوقائية الوطنية لهذه الدول الأطراف. ويمكن أيضاً أن يقدم الطلبات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) والمنظمات غير الحكومية إذا كانت المشاريع المقترحة ستُنقذ بالتعاون مع الدول الأطراف و/أو الآليات الوقائية الوطنية المؤهلة. ولا يمكن النظر إلا في الطلبات المتعلقة بالتوصيات الواردة في تقارير زيارات اللجنة الفرعية التي نُشِرت وفقاً لأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٦ من البروتوكول الاختياري، وبالتالي لم تعد سرية.

ثانياً - أنشطة الصندوق الخاص

ألف - دورة مشاريع عام ٢٠١٤

٦- أُغلق في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ باب الدعوة الثالثة لتقديم الطلبات إلى الصندوق الخاص من أجل الحصول على منح للمشاريع المقرر تنفيذها في عام ٢٠١٤. وبالنسبة إلى هذه الدعوة، حدّدت اللجنة الفرعية أولويات مواضيعية حسب كل دولة خلال دورتها التاسعة عشرة المعقودة في جنيف في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣.

٧- ووفقاً للمبادئ التوجيهية لتقديم الطلبات، أجرت أمانة الصندوق الخاص تقييماً واسع النطاق لمقترحات المشاريع الأربعة وعشرين المستلمة قبل فوات الموعد النهائي في ضوء الأولويات المواضيعية المحدّدة، مع مراعاة نتائج المشاورات غير الرسمية التي أجريت مع أعضاء اللجنة الفرعية. وبعد الاستعراض، قُدّمت سبع منح، بمبلغ إجمالي قدره ١٠٨ ١٩٨ دولار، إلى مشاريع تهدف إلى تنفيذ توصيات قدمتها اللجنة الفرعية في ستة بلدان مستوفية لمعايير الأهلية هي باراغواي والبرازيل وبنن وملديف والمكسيك وهندوراس.

٨- ومنذ الدعوة الأولى إلى تقديم الطلبات الخاصة بالمشاريع المقرر تنفيذها في عام ٢٠١٢، مكّن الصندوق مجموعة متنوعة من مشاريع التعاون التقني على الصعيد العالمي بهدف إنشاء آليات وقائية وطنية لمنع التعذيب أو تعزيزها، وتدريب الجهاز القضائي والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، ووضع أدلة عملية، ونشر مواد عن حقوق الأشخاص المحتجزين. وتعاون الصندوق، من خلال مشاريعه، مع عدة كيانات وطنية، بما فيها وزارات الداخلية والعدل، ومؤسسات أمناء المظالم، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني.

باء - الدعوة إلى تقديم الطلبات لعام ٢٠١٥

٩- أُغلق باب الدعوة إلى تقديم الطلبات لعام ٢٠١٥ في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وبالنسبة إلى هذه الدعوة، حددت اللجنة الفرعية، في دورتها الثالثة والعشرين، المعقودة في جنيف في الفترة من ٢ إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤، أولويات مواضيعية محددة بحسب كل الدولة. ويمكن أيضاً النظر في المشاريع التي تتناول أية توصيات أخرى محددة ترد في تقارير الزيارات وتتضمن تفاصيل تتعلق بحاجة ملحة ومستعجلة.

١٠- ويمكن لمقدمي الطلبات التماس منح قد تصل إلى ٣٥ ٠٠٠ دولار لأنشطة مشاريع ستُنفَّذ في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

١١- وورد ما مجموعه ٣٤ طلباً بشأن ١٠ من الدول الاثنتي عشرة المؤهلة (الأرجنتين وألمانيا وباراغواي والبرازيل وبنن والسنغال والسويد وفيرغيزستان والمكسيك وهندوراس). وكانت عملية التقييم جارية وقت إعداد التقرير.

ثالثاً - الحالة المالية للصندوق الخاص

١٢ - الصندوق الخاص هو الصندوق الوحيد الذي يؤدي وظائفه بين الصناديق المنشأة بموجب معاهدات دولية لحقوق الإنسان. وعلى الرغم من محدودية إيرادات الصندوق من التبرعات، فإنه دعم، منذ إنشائه في عام ٢٠١٢، ما مجموعه ٢١ مشروعاً في ست دول في أنحاء ثلاث مناطق إقليمية، بما في ذلك تدريب أكثر من ١ ٠٠٠ شخص على أساليب منع التعذيب ومنهجيته.

١٣ - وينبغي أن تكون أنشطة الصندوق متناسبة مع نمو أنشطة اللجنة الفرعية، التي أسفرت عن تزايد عدد الدول المؤهلة للاستفادة من الصندوق. ويُفترض أن يكون الحد الأدنى المطلوب سنوياً لضمان أداء الصندوق لوظائفه وقدرته على دعم مشاريع ما متوسطه ٢٠ مشروعاً في السنة، مع مستوى معقول من التمويل لكل مشروع (مثلاً ٣٥ ٠٠٠ دولار) هو حوالي ١,٤ مليون دولار. ومع ذلك فإن الصندوق يحاول جاهداً تأمين قاعدة مستدامة من الجهات المانحة. وبالنسبة للأنشطة المقرر تنفيذها في عام ٢٠١٥، حصل الصندوق، في عام ٢٠١٤، على مبلغ لا يتجاوز مجموعه ٢٢٨ ٨٧٨ دولار (انظر الجدول أدناه). وبالتالي، لن يستطيع الصندوق تمويل أكثر من سبعة أو ثمانية من المشاريع المقرر تنفيذها في عام ٢٠١٥ بمبلغ ٣٥ ٠٠٠ دولار لكل منها. ومما يبعث على مزيد من القلق، استناداً إلى الاتجاهات الحالية، هو أن التقديرات تفيد بأن احتياطات الصندوق التي تراكمت طوال السنوات الثلاث الماضية سٌستنفد بالكامل بحلول نهاية عام ٢٠١٥.

التبرعات المقدمة إلى الصندوق الخاص (٦ آب/أغسطس ٢٠١٣ - ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٤)

الجهات المانحة	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	تاريخ الاستلام
الأرجنتين	١٠ ٠٠٠,٠٠	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٤
ألمانيا	٢١٨ ٨٧٨,٢٥	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤
الجمهورية التشيكية	٩ ٧٧٧,٠٠	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
هولندا	١٢٥ ٠٠٠,٠٠	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
مجموع التبرعات المستلمة		
	٣٦٣ ٦٥٥,٢٥	

رابعاً - كيفية التبرع

١٤ - يمكن أن تُقبل التبرعات المقدمة إلى الصندوق الخاص من الحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية أو المنظمات غير الحكومية، ومنظمات القطاع الخاص، وعمامة الجمهور، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ولن تُوجّه إلى الصندوق إلا الأموال غير المخصّصة للصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

١٥ - وينبغي أن تُرسَل التبرعات إلى الصندوق الخاص مشفوعة دائماً بالعبارة التالية: "Payee: Special Fund established by the Optional Protocol to the Convention against Torture account CH المتحدة لفائدة: UNOG General Fund, account No. 485001802, J.P. Morgan Chase Bank, 270 Park Avenue, 43rd floor, New York, NY 10017, United States of America (Swift code: CHAS US 33; bank number: (ABA) 021000021) United Nations Office at Geneva, account No. 6161600934, J.P. Morgan Chase AG, Grueneburgweg 2 - 60322 Frankfurt am Main, Germany (Swift code: CHAS DE FX, bank number: (BLZ) 50110800, IBAN: DE78 5011 0800 6161 6009 34) بالجنيفه الإسترليني لفائدة: United Nations Office at Geneva, account No. 23961903, J.P. Morgan Chase Bank, 25 London Wall, London EC2Y 5AJ, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland (Swift code: CHAS GB 2L, bank number: (SC) 609242, IBAN: GB68 03) بالفرنك السويسري لفائدة: United Nations Geneva General Fund, account No. 240-C0590160.0, UBS AG, rue du Rhône 8, case postale 2600, CH-1211 Geneva 2, Switzerland (Swift code: UBSW CH ZH 80A; bank number: (H) بالعملات الأخرى لفائدة: United Nations Geneva General Fund, account No. 240-C0590160.1, UBS AG, rue du Rhône 8, case postale 2600, CH-1211 Geneva 2, Switzerland ((Swift code: UBSW CH ZH 80A; bank number: 240; IBAN: CH65 0024 0240 C059 0160 1) و) بشيك واجب الدفع للأمم المتحدة يرسل إلى العنوان التالي: - Treasury, United Nations, Palais des Nations, CH-1211 Geneva 10, Switzerland

١٦ - ويُطلب إلى الجهات المانحة أن تبلغ قسم العلاقات مع المانحين والعلاقات الخارجية بمفوضية حقوق الإنسان عند دفع أي تبرع (وموافاته بنسخة من أمر التحويل المصرفي أو من الشيك) لتيسير متابعة إجراءات التسجيل الرسمية على نحو فعال وإعداد تقارير الأمين العام.

خامساً- التوصيات

- ١٧- الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة هو الصندوق الوحيد الذي يؤدي وظائفه بين الصناديق المنشأة بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. وقد بدأ يفرض نفسه بشكل متزايد كنموذج للتعاون بين الأمم المتحدة والدول الأطراف والآليات الوقائية الوطنية والمجتمع المدني في منع التعذيب
- ١٨- ويُفترض أن يكون الحد الأدنى المطلوب سنوياً لضمان أداء الصندوق لوظائفه وقدرته على دعم مشاريع ما متوسطه ٢٠ مشروعاً في السنة، مع مستوى معقول من التمويل لكل مشروع (مثلاً ٣٥ ٠٠٠ دولار)، هو حوالي ١,٤ مليون دولار.
- ١٩- وتجدر الإشارة إلى أن ثمة حاجة إلى مزيد من التبرعات لإبقاء الصندوق وتوطيده كأداة قادرة على الاستمرار في نظام الأمم المتحدة لمنع التعذيب. وتُشجّع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الخاصة أو العامة بشدة على التبرع للصندوق الخاص.

المرفق

الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية
مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية
أو اللاإنسانية أو المهينة: المشاريع التي وافقت عليها لجنة المنح
التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منذ إنشاء
الصندوق

الدولة	ملخص المشروع	الكيان المشرف على التنفيذ	السنة (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ المنحة
بنن	تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة المتعلقة بحماية الأطفال مسلوبي الحرية	المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (منظمة غير حكومية) في شراكة مع منظمة التضامن من أجل أطفال أفريقيا والعالم (منظمة غير حكومية محلية)	٢٠١٢	١٩٥٣٩,٠٠
بنن	تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية المتعلقة بحماية الأطفال مسلوبي الحرية في بنن	المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (منظمة غير حكومية) في شراكة مع منظمة التضامن من أجل أطفال أفريقيا والعالم (منظمة غير حكومية محلية)	٢٠١٣	٤٤٤٢٨,٠٠
بنن	إخبار المحتجزين بحقوقهم الأساسية والحد من الاكتظاظ في أماكن الاحتجاز من خلال تحسين تحديد الجهات الفاعلة الحكومية والمجتمع المدني لحالات الاحتجاز التعسفي	الاتحاد الدولي للعمل المسيحي من أجل إلغاء التعذيب	٢٠١٤	٣٥٠٠٠,٠٠
البرازيل	تنفيذ آلية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في ميناس غيرايس	أمانة التنمية البشرية لولاية ميناس غيرايس	٢٠١٣	٤٧٧١٢,٥٠
البرازيل	تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية المتعلقة بحماية الأطفال مسلوبي الحرية في البرازيل	المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (منظمة غير حكومية) في شراكة مع منظمة العدالة العالمية (منظمة غير حكومية محلية)	٢٠١٤	٣٤٨٠٢,٠٠

الدولة	ملخص المشروع	الكيان المشرف على التنفيذ	سنة المشروع	مبلغ المنحة (بدولارات الولايات المتحدة)
هندوراس	تدريب موظفي السجون على معايير حقوق الإنسان ومنع التعذيب	وزارة العدل وحقوق الإنسان	٢٠١٢	٢٠٠٠٠,٠٠
هندوراس	تقديم الدعم التقني للآلية الوقائية الوطنية في هندوراس وتدريب القضاة والمدعين العامين ومحامي الدفاع العام	مكتب أمريكا اللاتينية الإقليمية لرابطة منع التعذيب (منظمة غير حكومية) في بنما	٢٠١٢	١٤٨٤٧,٠٠
هندوراس	الإصلاح القانوني وتقديم الدعم إلى الآلية الوقائية الوطنية في هندوراس	مكتب أمريكا اللاتينية الإقليمية لرابطة منع التعذيب (منظمة غير حكومية) في بنما	٢٠١٣	٣٠٣٢٥,٠٠
هندوراس	تدريب أصحاب الحقوق والالتزامات على حقوق وواجبات الأشخاص مسلوبو الحرية	اللجنة الوطنية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة (الآلية الوقائية الوطنية)	٢٠١٤	٣٥٠٠٠,٠٠
ملديف	إخطار المحتجزين الأجانب بحقوقهم الأساسية بلغتهم المحلية	لجنة حقوق الإنسان في ملديف (الآلية الوقائية الوطنية)	٢٠١٢	١٣٢٠٠,٠٠
ملديف	دعم الآلية الوقائية الوطنية في ملديف لتنفيذ توصيات اللجنة الفرعية تنفيذاً فعالاً	لجنة حقوق الإنسان في ملديف (الآلية الوقائية الوطنية)	٢٠١٣	١٥٣٢٨,٦٠
ملديف	فهم خطر العنف على الأطفال مسلوبو الحرية في ملديف	وحدة قضاء الأحداث، وزارة الشؤون الداخلية	٢٠١٤	٢٣٧٨٦,٠٠
ملديف	إعداد وتقديم تدريب بروتوكول إسطنبول بشأن التحقيق في حالات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة وتوثيقها	جمعية المساعدة على الجبر (منظمة غير حكومية)	٢٠١٤	٣٤٨٧٦,١٥
المكسيك	تقديم تدريب على استخدام بروتوكول إسطنبول	تجمع مناهضة التعذيب والإفلات من العقاب (منظمة غير حكومية)	٢٠١٢	١٩٨٠٧,٠٠
المكسيك	تدريب جهاز القضاء المكسيكي على مكافحة التعذيب في شراكة مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وأعضاء اللجنة الفرعية، ومؤسسات العدالة الوطنية الرئيسية	معهد حقوق الإنسان التابع لرابطة المحامين الدولية (منظمة غير حكومية)	٢٠١٣	٤٦٨٥٥,٠٠

الدولة	ملخص المشروع	الكيان المشرف على التنفيذ	سنة المشروع	مبلغ المنحة (بدولارات الولايات المتحدة)
المكسيك	حلقة عمل تدريبية بشأن حقوق الإنسان ومنع التعذيب بمنظور جنساني	حكومة واهাকা	٢٠١٤	٣٥٠٠٠,٠٠
باراغواي	التنظيم المنهجي لسجلات الشرطة	وزارة الداخلية	٢٠١٢	١٩٩٨٤,٠٠
باراغواي	تصميم مؤشرات المحاكمة العادلة التي تتيح رصد الضمانات الدستورية للاحتجاز القانوني وافترض البراءة	محكمة العدل العليا	٢٠١٢	٢٠٠٠٠,٠٠
باراغواي	دعم عمل الهيئة الوطنية المكلفة باختيار مفوضي الآلية الوقائية الوطنية في المستقبل	وزارة العدل والعمل	٢٠١٢	١٩٥٠٠,٠٠
باراغواي	المساهمة في وضع السياسات العامة الرامية إلى منع التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ضمن اختصاص الجهاز القضائي	محكمة العدل العليا	٢٠١٣	٣٥٧٣٠,٠٠
باراغواي	تعزيز حقوق الإنسان الأساسية للأشخاص مسلوبو الحرية وإشراك المواطنين في مناهضة التعذيب في باراغواي	مؤسسة سيلستينا بيريز دي أمدادا	٢٠١٤	٣٤٥٢٠,٠٠
مجموع المنح المقدمة				٦٠٠٢٤٠,٢٥